

أثر السيرة النبوية في التأسيس لعلوم الشريعة

دكتورة

نورة محمد العجمي

أستاذ مساعد تخصص التفسير والحديث

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة الكويت

عنوان البحث: أثر السيرة النبوية في التأسيس لعلوم الشريعة وأهميته

اسم الباحث: نورة محمد العجمي

اللقب العلمي: أستاذ مساعد

البريد الإلكتروني: aboabdallah078@gmail.com

جهة العمل: جامعة الكويت - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - تخصص

التفسير والحديث

الملخص:

تكمن أهمية البحث في إبراز أثر السيرة النبوية في فقه علوم الشريعة، وما يترتب على هذا الأثر من مقتضيات معرفية ومنهجية، ويهدف البحث إلى: معرفة أول علوم الشريعة نشأة، وترتيب هذه العلوم زمنياً، وبيان التقسيمات الأولية لهذه العلوم استمدادا من الكتاب والسنة، ومن ثم بيان ما اكتمل من علوم الشريعة في عصر النبوة، وتوضيح العلاقة بين علوم الشريعة وما يترتب عليها، وفق منهج استقرائي استنباطي، ومن أبرز ما توصل إليه البحث من نتائج: أن عرض علوم الشريعة في سياقها التاريخي من عصر النبوة يجلي مقاصد الدين الإسلامي، ويبيّن أولويات الدعوة إليه، وأن علوم الشريعة تتداخل فيما بينها لتتكامل، وأن دراسة هذه العلوم ومعرفة شواهدا من السيرة النبوية يزيد العلم رسوخا، والتطبيق وضوحا.

الكلمات المفتاحية:

السيرة - التوحيد - القرآن - السنة - الفقه

Research title: Impact of biography of the prophet (Muhammad) in establishment of the Sharia sciences, its importance

Researcher name: Nourah Muhammad Alajmi

Scientific title: Assistant Professor

Workplace: Kuwait University - College of Sharia and Islamic Studies – Specialty of interpretation and Hadith

Summary :

Importance of this research lies in showing role of biography of prophet (Muhammad) in jurisprudence of Sharia sciences and the epistemological and methodological implications resulting from this role. The research aims to: know the Sharia sciences which have been firstly established and order of these sciences based on time, state the primary divisions of these sciences deriving from the Book of Allah and the Prophet's tradition (Sunna) and then to state the Sharia sciences which were completed in era of the prophet as well as to show the relationship among the Sharia sciences and what resulting therefrom according to inductive and deductive approach. Some of the most important results concluded by the research are as follows: presentation of the Sharia sciences within its historical context from era of the Prophet reveals objectives of the Islamic religion and shows priorities of calling for it and that the Sharia sciences are interfered to complement each other. Study of these sciences and knowing its signs from biography of prophet (Muhammad) increasingly strengthens the .science and the application becomes clearer

The keywords: Biography of prophet (Muhammad) – Monotheism – Quran - The Prophet's tradition (Sunna) – Jurisprudence

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، ومن اقتفى أثره وسار على دربه.

أما بعد، فإن علم السيرة النبوية من علوم الشريعة التي لم تأخذ حقها ومكانتها بين طلاب العلم وطالباته، وهي بحاجة إلى إعادة صياغة أهداف تدريسها في الجامعات، وبيان مناهج التأليف فيها على وجه الاستقلال، ومما دعاني إلى كتابة هذا البحث أمران:

الأول: أثناء تدريسي لمقرر السيرة النبوية وجدت فجوة بين علوم الشريعة عند الطالبات، فحديث "بدء الوحي" مثلاً؛ لا تعرف وجوه الاستدلال منه في مقرر العقيدة، ولا في مقرر علوم القرآن، ولا سبب إirاده عند البخاري في أول صحيحه، فمثل هذا الربط غائب، لذا فإن فقه مواقف السيرة، جعلها في الأذهان أقرب للقصص.

الثاني: تعصب كل ذي تخصص شرعي لتخصصه، ودعوى أفضليته على باقي التخصصات، مع غياب صورة التكامل بين علوم الشريعة، من هنا جاءت فكرة هذا البحث.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في إبراز أثر السيرة النبوية في التأسيس لعلوم الشريعة، وما يترتب على هذا الأثر من مقتضيات في النشأة والاستعداد والثمار.

أسئلة البحث:

- ما ترتيب علوم الشريعة من حيث النشأة؟
- هل اكتملت علوم الشريعة في عصر النبوة؟
- ما العلاقة بين علوم الشريعة؟

- ما الذي يترتب على دراسة علوم الشريعة في سياقها التاريخي من دراسة السيرة النبوية؟

أهداف البحث:

١. معرفة ترتيب علوم الشريعة نشأة.
٢. بيان ما اكتمل من علوم الشريعة في عصر النبوة.
٣. توضيح العلاقة بين علوم الشريعة وما يترتب عليها.
٤. ذكر الفوائد المستمدة من دراسة علوم الشريعة في سياقها التاريخي.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث في هذا الموضوع إلا بحثا واحدا وهو:
"أثر السيرة النبوية على الدعوة والتربية"، لمؤلفه: إبراهيم عبدالله جابر محمد، وظاهر من العنوان الاتفاق في الفكرة والاختلاف في المجال البحثي، فهذه الدراسة تركز على الدعوة والتربية، بينما مجال البحثي هو علوم الشريعة، ومن ثم فالأهداف والنتائج مختلفة.

حدود البحث:

شواهد علوم الشريعة من كتابي:
١. كتاب السيرة النبوية من "سير أعلام النبلاء" للذهبي.
٢. "اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون صلى الله عليه وسلم"، لموسى العازمي.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي الاستنباطي.

إجراءات البحث:

١. استقراء كتابي: السيرة من "سير أعلام النبلاء"، و"اللؤلؤ المكنون" وجرّد شواهد علوم الشريعة منهما.
 ٢. ترتيب الشواهد ضمن مجموعات موضوعية وعزوها لمصادرها الأصلية، مكتفية برقم الحديث إن كان ضمن المصنفات في متون السنة المشهورة، فإن لم يكن فالعزو للجزء والصفحة.
 ٣. النظر في المجموعات الموضوعية وإعادة تقسيمها وفق علوم الشريعة.
 ٤. تسمية العلوم وإعادة تقسيماتها وترتيبها وفق ما جاء في الشواهد المجموعة في إطار زمني.
 ٥. ذكر التعريفات الاصطلاحية لبعض العلوم حسب الحاجة، بما يوصل إلى الغاية منها في سياقها البحثي.
 ٦. إعادة صياغة المباحث الطويلة والاكتفاء باختصارها اعتماداً على شهرة شواهدها.
- خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول: أصول علم الاعتقاد

- **المطلب الأول:** التوحيد والدعوة إليه ومعرفة ما يضاده من الشرك
- **المطلب الثاني:** اتباع النبي صلى الله عليه وسلم
- **المطلب الثالث:** التزكية

المبحث الثاني: علوم الكتاب

- **المطلب الأول:** علوم الإقراء
- **المطلب الثاني:** علوم التنزيل
- **المطلب الثالث:** علوم التأويل

المبحث الثالث: علوم السنة

- المطلب الأول: علوم الرواية

- المطلب الثاني: علوم الدراية

المبحث الرابع: علم الفقه

- المطلب الأول: فقه العبادات

- المطلب الثاني: فقه المعاملات

- المطلب الثالث: فقه المناكحات

- المطلب الرابع: فقه الجنائيات والمخاصمات

وأختتم بأهم النتائج والتوصيات وقائمة المراجع، سائلة المولى عزوجل الفتح والهدى والسداد.

تمهيد

السيرة النبوية: "علم يبحث في عصر نبينا صلى الله عليه وسلم وحياته، ووقائع أيامه، وأحواله كافة، مرتبة من مولده إلى وفاته وما اتصل بها من العلوم والفوائد"^(١). وهي بهذا التعريف مستقلة بالتأليف منذ نشأتها، وكانت مرادفة للمغازي والسير في اصطلاح المتقدمين، ويوجد من المتأخرين من يدرجها في تعريف السنة - كما سيأتي - ومن نظر في مصنفات المتقدمين والمتأخرين في علوم السنة والسيرة يجد بينهما خصوصاً وعموماً.

والسيرة النبوية من حيث الواقع العملي - بالتعريف السابق - مستقلة في التأليف والمنهج والمصادر، وتتداخل مع علم السنة من وجه، ومع علم التاريخ من وجه آخر. والمراد بالسيرة النبوية في سياق هذا البحث هي الحقبة الزمنية من بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى وفاته، لإبراز العلوم الشرعية التي نشأت مع بدء نبوته ورسالته.

(١) نحو تحديد منهجي لعلم السيرة النبوية الكاملة، د. محمد يسري إبراهيم ص ١٧.

المبحث الأول

أصول علم الاعتقاد

بعث الله نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بالتوحيد الخالص، على فترة من الرسل، فحتم به الأنبياء والمرسلين، وختمت بالإسلام الرسالات، ليكون القرآن الكتاب المحفوظ إلى قيام الساعة، مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيما عليه، وتكون سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الترجمة العملية لحقيقة الإسلام، الناطقة بمقاصده وروحه، ومنهما تستمد علوم الشريعة، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٠١﴾ [الجمعة: ٢] والمتأمل لهذه الآية يجدها بينت أصل الرسالة، ومهام الرسول في بلاغة لا نظير لها. فأصل الرسالة: التوحيد؛ بدلالة كلمة (بعث) التي يفسرها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وهذا التوحيد لا يكتمل إلا بترك ما يضاده من الشرك أيا كان نوعه، إذ هو مقتضى مفهوم التوحيد.

ومهام الرسول في تبليغ رسالة ربه أربع:

الأولى: الدعوة إلى التوحيد "بعث".

الثانية: تلاوة القرآن "يتلو عليهم آياته". وتلاوة الآيات في مقامين؛ الأول: في مقام الدعوة للدين. والثاني: في مقام التعليم، وجاء في السنة بمعنى "الإقراء".

الثالثة: التزكية "ويزكيهم"، والتزكية معناها التطهير والتنمية، و"تزكيتهم هو جعل أنفسهم زكية بالعمل الصالح الناشئ عن الآيات التي سمعوها وتليت عليهم فالأول:

أثر السيرة النبوية في التأسيس لعلوم الشريعة

سمعهم، والثاني: طاعتهم، والمؤمنون يقولون سمعنا وأطعنا. الأول: علمهم، والثاني: عملهم، والإيمان قول وعمل"^(٢).

الرابعة: تعليم الكتاب والحكمة؛ والكتاب: "القرآن"، و"الحكمة": هي السنة^(٣)، وكأن الجمع بينهما في هذا المقام إشارة للوحي، وأنها مصدرا لتلقي العلم، والتعليم مرحلة بعد استماع التلاوة يراد به الفقه في الدين، و"هو الفقه في كتاب الله عزَّ وَجَلَّ، والفقه في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الفقه في الإسلام، من جهة أصل الشريعة، ومن جهة أحكام الله التي أمرنا بها، ومن جهة ما نأخذنا عنه سبحانه وتعالى، ومن جهة البصيرة بما يجب على العبد من حق الله وحق عباده، ومن جهة خشية الله وتعظيمه ومراقبته، فإن رأس العلم خشية الله سبحانه وتعالى، وتعظيم حرماته، ومراقبته عزَّ وَجَلَّ فيما يأتي العبد ويذر"^(٤). وفي هذا البحث بيان نشأة علوم الشريعة

المؤسسة على الكتاب والسنة، وإشارة لمعالم النشأة من خلال سيرة النبي صلى الله عليه وسلم.

فيؤخذ من "بعث" علم أصول الاعتقاد، وتعليم الكتاب والحكمة يؤخذ من وجهين:

الأول: كونهما مصادر التلقي "الوحي".

والثاني: تعلم فقههما.

وعليه فإن علوم الشريعة أربعة:

(٢) مجموع الفتاوى، ابن تيمية (١٥ / ٣٨٩).

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح، ابن هبيرة (27 / 3).

(٤) التدريب في الفقه الشافعي، البلقيني (8 / 1).

١. الاعتقاد.
٢. الكتاب.
٣. السنة.
٤. الفقه.

فأول ما يبدأ به من العلم توحيد الله عز وجل، وما يلزم منه، وما يتبعه من علوم الاعتقاد، ولو اختصرت علوم الاعتقاد لكانت في ثلاثة أصول: التوحيد والدعوة إليه ومعرفة ما يضاده من الشرك، ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم، والتزكية، وهذه الثلاثة الأصول بارزة في السيرة بتسلسلها.

المطلب الأول: التوحيد والدعوة إليه ومعرفة ما يضاده من الشرك

بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم إلى العرب بالتوحيد - كما تقدم - فكانت كلمة التوحيد: "لا إله إلا الله"، فيصلا بين الإسلام والكفر، وفقه العرب مفهوم التوحيد المقتضي ترك الشرك في الألوهية - وذلك لما تضمنته كلمة التوحيد من النفي والإثبات - وهذه الكلمة شطر الشهادتين أحد أركان الإسلام الخمسة وبطاقة الدخول فيه، ومن أجلها عصم دم قائلها، وقامت الدعوة، وشرع الجهاد. ونزل ثلثا القرآن في العهد المكي في ثلاث عشرة سنة مقررًا التوحيد والرسالة والنبوة والقرآن. واستخدام مصطلح التوحيد مأخوذ من سيرته صلى الله عليه وسلم وله شواهد منها ما قال كعب من مالك في ذكر مشهد البيعة ليلة العقبة حين قال محدثًا عنها: "وإن الله عز وجل قد بعث رسولًا يأمر بتوحيده"^(٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (19 / 87-88).

وجاء عن جابر في حديث حجة الوداع روايتان، الأولى: فسر فيها التوحيد بسورتي الكافرون والإخلاص^(٦)، والثانية: جعل التوحيد هو التلبية^(٧)، والروايتان وإن اختلفتا عن جابر لكن مفهوم التوحيد المتضمن النفي والإثبات يلتئم من الجمع بين سورتي الكافرون والإخلاص، كما أنه بهذا المفهوم متوافق مع التلبية، فلا تعارض وتكون إحدى الروايتين مروية بالمعنى، وعن جابر أيضا حديث آخر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يعذب ناس من أهل التوحيد في النار..."^(٨)، والمراد هنا من "أهل التوحيد" أهل شهادة "لا إله إلا الله" وتفسرها روايات الصحيحين بهذا المعنى.

وجاء عن معاذ بن جبل روايتان نحو ما سبق عن جابر، الأولى مرسله عن طاوس: "أوصى النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن فقال: "إنك ستأتي على ناس من أهل الكتاب فادعهم إلى التوحيد"^(٩)، وفي الأخرى عن ابن عباس: « فإذا جئتهم، فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله"، فالتوحيد مقتضى الشهادة بركنيتها النفي والإثبات.

وكان العرب يشركون بالله تعالى ويعبد الواحد منه أكثر من إله، ومن صور شركهم ما روى عمران بن حصين أن قريشا جاءت إلى الحصين، وكانت تعظمه، فقالوا له: كلم لنا هذا الرجل، فإنه يذكر آلهتنا ويسبهم، فجاءوا معه حتى جلسوا قريبا من باب النبي صلى الله عليه وسلم، ودخل الحصين، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(٦) أخرجه الطيالسي (3/247).

(٧) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٨) أخرجه الترمذي (2597) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن

جابر.

(٩) أخرجه عبد الرزاق (9420).

«أوسعوا للشيخ»، وعمران وأصحابه متوافدون، فقال حصين: ما هذا الذي يبلغنا عنك، إنك تشتم آلهتنا وتذكرهم، وقد كان أبوك جفنة وخبزا فقال: «يا حصين، إن أبي وأباك في النار، يا حصين، كم لها تعبد اليوم؟» قال: سبعة في الأرض، وإها في السماء، قال: «فإذا أصابك الضر من تدعو؟» قال: الذي في السماء، قال: فإذا هلك المال من تدعو؟ قال: الذي في السماء، قال: «فيستجيب لك وحده، وتشركهم معه؟»^(١٠). فكان توحيد الألوهية متقررا من أول يوم في الدعوة إلى الإسلام، وكانت صورة الشرك فيه تعدد الآلهة.

الصورة الثانية: ما جاء عن أبي واقد الليثي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها: ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «سبحان الله هذا كما قال قوم موسى "اجعل لنا إلهة كما لهم آلهة" والذي نفسي بيده لتركن سنة من كان قبلكم»^(١١). وصورة الشرك في هذا الحديث التبرك بالأشجار، وهذا شرك في الألوهية يقع من بعض المسلمين.

الصورة الثالثة: عن عائشة رضى الله عنها، وابن عباس رضى الله عنهما، قالوا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، طفق يطرح خميصة على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه، فقال: وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود، والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا^(١٢)، وذلك أن بناء المساجد على القبور مدعاة

(١٠) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (1/277).

(١١) أخرجه الترمذي (2180)، وقال: هذا حديث حسن صحيح وأبو واقد الليثي اسمه الحارث

بن عوف وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي هريرة.

(١٢) أخرجه البخاري (3453).

لتعظيمها وعبادتها، ولم تمنع سكرات الموت النبي صلى الله عليه وسلم من التحذير من الشرك في آخر حياته.

فهذه ثلاث صور للشرك منها ما هو في أول الدعوة ومنها ما هو في آخرها، فالشرك لا يقبل في أي حال من الأحوال إلا من جاهل يعذر بجهله، أو ممن أكره وقلبه مطمئن بالإيمان كما وقع لعمار بن ياسر رضى الله عنه حين أخذه المشركون، "فعدبوه حتى باراهم في بعض ما أرادوا، فشكا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كيف تجد قلبك؟» قال: مطمئنا بالإيمان، قال صلى الله عليه وسلم: «فإن عادوا فعد»^(١٣)، ونزل فيه قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ﴾ [التَّحْلِ: ١٠٦] فمن اضطر للنطق بكلمة الكفر بعد الإيمان فإله يعذره إبقاء على حياته؛ وكلمة التوحيد تعصم دم قائلها وأشد ما جاء في هذا الباب؛ ما روى أسامة بن زيد رضي الله عنه حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه - قائلًا: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقفة فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشينا، قال: "لا إله إلا الله"، فكف الأنصاري قطعته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا أسامة، أقتلته بعد ما قال: "لا إله إلا الله"» قلت: كان متعوذا، فما زال يكررها، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم^(١٤). وكان ذلك في رمضان من السنة السابعة للهجرة.

(١٣) تفسير الطبري (14/374).

(١٤) أخرجه البخاري (4269).

وبعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفن إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين»^(١٥). فلم يؤاخذهم صلى الله عليه وسلم بالألفاظ، وإنما حملها على مراد أصحابها.

ومرت الدعوة بمراحل، فبدأت سرية بالأفراد، ثم جهرية في الأقربين، في مكة، ثم أصبحت خارج حدود مكة، حتى اغتنم صلى الله عليه وسلم موسم الحج وأسواق العرب في نشر دعوته، وهذه المرحلة لبيان الأولويات في الدعوة.

وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأساليب عدة ووسائل مختلفة بحسب ما يقتضيه المقام والحال، ومن أعظم الوسائل تلاوة القرآن عليهم، باعتباره كلام الله تعالى، وإعجازه، ولوقوع التحدي به.

وصور ذلك متعددة منها: تلاوته صلى الله عليه وسلم في مجامع قريش، وعلى من يساومه من سادات قريش على وجه الانفراد، والأعجب من ذلك حرص سادات قريش على الاستماع إلى تلاوته صلى الله عليه وسلم خلسة رغم معاداته ومحاربتة.

وشاهد الصورة الأولى: تلاوة سورة النجم وأثرها في سجود المشركين، حتى لم يبق غير شيخ أخذ كفا من حصي - أو تراب - فرفعه إلى جبهته، وقال: "يكفيني هذا"^(١٦).

(١٥) أخرجه البخاري (4339).

(١٦) أخرجه البخاري (1067).

والثانية: تلاوة سورة فصلت وأثرها في عتبة بن ربيعة وفي تغيير رأيه، حين جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض عليه من المال والملك وغير ذلك فلما فرغ عتبة قرأ عليه صلى الله عليه وسلم سورة فصلت، فلما سمعها عتبة أنصت لها وألقى بيديه خلف ظهره معتمدا عليهما يسمع منه، حتى انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السجدة فسجد فيها ثم قام عتبة إلى أصحابه فقال بعضهم لبعض: نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به...^(١٧).

والثالثة: طلب المشركين من رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة القرآن عليهم. جاء الوليد بن المغيرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: اقرأ عليّ، فقرأ عليه ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [التَّحْلُ : ٩٠] قال: أعد، فأعاد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: والله، إن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإن أعلاه لمثمر، وإن أسفله لمغدق وما يقول هذا بشر^(١٨).

الرابعة: اجتماع رءوس قريش أبي جهل، وأبي سفيان، والأحنس بن شريق، لاستماع تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي بالليل في بيته وأخذ كل رجل منهم مجلسا ليستمع فيه، ولا يعلم أحد منهم بمكان صاحبه، فباتوا يستمعون له، حتى إذا أصبحوا وطلع الفجر تفرقوا فجمعتهم الطريق فتلاوموا، وقال بعضهم لبعض: لا تعودوا فلو رآكم بعض سفهائكم لأوقعتم في نفسه شيئا. وتكرر منهم الأمر مرتين غير الأولى، حتى تعاهدوا ألا يعودوا لمثل ذلك^(١٩). لكنهم استمروا على كفرهم

(١٧) الاعتقاد، البيهقي ص 267.

(١٨) دلائل النبوة، البيهقي (2/ 199).

(١٩) دلائل النبوة، البيهقي (2/ 206).

وأيذاهم عنادا واستكبارا. ولم ينفعهم سماع القرآن إذ لم يسبقه إيمان، كما قال جندب بن عبد الله: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن فتيان حزاورة «فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن فازددنا به إيماناً»^(٢٠). ويستفاد من قول جندب: تعليم الصغار الإيمان والتوحيد، قبل تعليمهم القرآن، وبهذا يتقرر أن علم الاعتقاد أول علوم الشريعة تعلمها، وأولها بالتعلم، ثم يتلوها القرآن.

المطلب الثاني: اتباع النبي صلى الله عليه وسلم (وستنته) وما يلزم بذلك

لما كان الركن الأول في الإسلام هو الشهادتان؛ أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن مقتضى شهادة "أن محمد رسول الله": تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع. وبيانه كما يلي:

١. تصديقه فيما أخبر: عن الله تعالى، وما أخبر به من المغيبات، وما أخبر به من الأمور المستقبلية، وما أخبر به من أحوال الأمم الماضية، وما أخبر به من الأمر والنهي؛ وذلك أنه لا يتكلم إلا بوحى. وفي التصديق برسول الله صلى الله عليه وسلم حاز الصديق أبو بكر رضى الله عنه قصب السبق، وصارت مقولته في تصديق خير الإسراء والمعراج: «لئن كان قال ذلك لقد صدق»^(٢١)، دليل فضله وسبقه وعلو شأنه، وشعارا للمقتفين أثره.

٢. طاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر: من الأقوال والأفعال.

٣. وألا يعبد الله إلا بما شرع: فلا يبتدع في الدين.

(٢٠) أخرجه ابن ماجه (61).

(٢١) دلائل النبوة (٢/٣٦٠).

وهذه الأمور الثلاثة هي حقيقة الاتباع للنبي صلى الله عليه وسلم وقد امتحن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم في باب الاتباع ونزل فيهم قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٣١]

ويدخل في باب الاتباع معرفة مراتب الصحابة، فهم خير من طبق منهج الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم وصيته لنا من بعده صلى الله عليه وسلم، فيعرف فضلهم ومنازلهم، والسيرة تعلمنا فضل الصحابة وأفضلية بعضهم على بعض، فاعتقادنا أن أفضلهم على الإطلاق أبو بكر رضى الله عنه كونه صاحبه وخليفته ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التَّوْبَةِ: ٤٠] وشواهد صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم تبتدئ بكونه أول من أسلم من الرجال، ورفيقه في الهجرة، وأعرف الناس به وأكملهم اتباعاً له كما في قصة الحديبية وقوله لعمر بن الخطاب رضى الله عنه: «أيها الرجل إنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس يعصي ربه، وهو ناصره، فاستمسك بعرزته، فوالله إنه على الحق»^(٢٢)، فعلى مستوى الأفراد يأتي أبو بكر أولاً، ثم الخلفاء الراشدون، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة.

وعلى مستوى الجماعات يأتي فضل أهل بدر، وبيئته ما وقع من عمر بن الخطاب رضى الله عنه عندما جاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم قائلاً: يا رسول الله! دعني أضرب عنق هذا المنافق -يعني حاطب بن أبي بلتعة- فرد عليه صلى الله عليه وسلم

(٢٢) أخرجه البخاري (٢٧٣١)

قائلا: «إنه قد شهد بدرا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(٢٣).

وكذلك فضل أهل بيعة الرضوان في صلح الحديبية، رضي الله عنهم ورضوا عنه، قال صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة»^(٢٤). ويظهر صلح الحديبية صورا من صور التسليم والاستجابة والتصديق للنبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير: "فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان: فإيا ويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم.....وأما أهل السنة فإنهم يترضون عن رضي الله عنه، ويسبون من سبه الله ورسوله، ويوالون من يوالي الله، ويعادون من يعادي الله، وهم متبعون لا مبتدعون، ويقتدون ولا يبتدون ولهذا هم حزب الله المفلحون وعباده المؤمنون"^(٢٥). والحديث هنا على سبيل المثال لا الاستقصاء.

والحديث عن اتباع النبي صلى الله عليه وسلم - وإن كان أصلا من أصول الاعتقاد - فهو بالضرورة حديث عن سنته صلى الله عليه وسلم، فكيف يتبعه من لا يعرف حديثه وهديه وسنته، وهنا وجه تداخل بين علوم الاعتقاد وعلوم السنة، حيث كانت مصادر علم الاعتقاد هي كتب الحديث المسندة، وكان أهل السنة هم أهل الحديث.

(٢٣) أخرجه البخاري (٣٠٠٧).

(٢٤) أخرجه أحمد (١٤٧٧٨).

(٢٥) تفسير ابن كثير (٤/٢٠٣).

المطلب الثالث: التزكية

تقدم فيما سبق أن معنى التزكية: التطهير والتنمية، وهي إحدى أصول الإسلام ومهام الرسالة، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة: ٢]

ومن معنى التزكية -القائم على التطهير والتنمية- نشأت قاعدة التزكية: "التخلية قبل التحلية"، وهي في الاعتقاد والعمل والأخلاق، ففي الاعتقاد: التخلية من الشرك والتخلية بالتوحيد، وفي العمل: التخلية بترك المنهيات والتخلية بفعل المأمورات، وفي الأخلاق: التخلية من الرذائل والتخلية بالفضائل.

قال الطاهر بن عاشور في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [الفرقان: ٥٨] "في الآية إشارة إلى أن المرء الكامل لا يثق إلا بالله؛ لأن التوكل على الأحياء المعرضين للموت وإن كان قد يفيد أحيانا لكنه لا يدوم. وأما أمره بالتسبيح فهو تنزيه الله عما لا يليق به وأول ذلك الشركة في الإلهية، أي إذا أهمك أمر إعراض المشركين عن دعوة الإسلام فعليك نفسك فزده الله... فقد جمع له في هذا الأمر التخلية والتخلية مقدما التخلية لأن شأن الإصلاح أن يبدأ بإزالة النقص. وأمر النبي صلى الله عليه وسلم يشمل الأمة ما لم يكن دليل على الخصوصية" (٢٦).

وتأكد معنى التخلية من سيرته صلى الله عليه وسلم في قول عمرو بن العاص: ... فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: ابسط

يمينك فلا بايعك، فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي، قال: «ما لك يا عمرو؟» قال: قلت: أردت أن أشتري، قال: «تشتري بماذا؟» قلت: أن يغفر لي، قال: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟»^(٢٧). فالهدم تخلية والبناء اعتقاد وعبادة.

ووسيلة التخلية والتخلية مجاهدة النفس، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ جَاهِدُوا فِيْنَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت : ٦٩] والإحسان أعلى مراتب الدين كما في حديث جبريل الطويل، وهي أعلى مراتب الترقى في مدارج العبودية، حيث يمثل الإسلام: أعمال الجوارح، والإيمان: اعتقاد القلوب، والإحسان: عمل القلب وعمل الجوارح، ومدار الكمال البشري جاء مختصرا في سورة العصر على مرتبتين، الأولى: تكميل النفس بالإيمان والعمل الصالح، والثانية: تكميل الغير بالتواصي بالحق والتواصي بالصبر، وهو ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، وبه حصلت التزكية لأصحابه.

وأصبحت التزكية علما يسميه البعض بعلم "السلوك"، وهو مستقى من الكتاب والسنة، ترجمه الصحابة والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين بأفعالهم، وقربوه بأقوالهم.

المبحث الثاني علوم الكتاب

المراد بالكتاب القرآن، ويمكن أن تقسم علوم القرآن إلى ثلاثة أقسام رئيسة:

الأول: علوم الإقراء.

الثاني: علوم التنزيل.

الثالث: علوم التأويل.

بدأت علوم الكتاب ببدء الوحي والإقراء كما جاء في حديث عائشة ~: "أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد- الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ، قال: «ما أنا بقارئ»، قال: "فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ، قلت: «ما أنا بقارئ»، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ، فقلت: «ما أنا بقارئ»، فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني، فقال: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ أَقْرَأْ ۝ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝﴾ [العلق: ١ - ٥]" (٢٨)

فأول إقراء للقرآن كان من جبريل^٣ لنبينا صلى الله عليه وسلم في أول لقاء بينهما، ثم أصبح صلى الله عليه وسلم المعلم لأمته بعد ذلك، وكان صحابته من بعده سفراء

(٢٨) أخرجه البخاري (٣).

هذا التعليم، وكان أولهم مصعب بن عمير، أرسله صلى الله عليه وسلم لمن أسلم من الأوس والخزرج ومازال هذا المنهج متبعا حتى آخر حياته. فكان إقراء القرآن وسيلة الدعوة للإسلام، ووسيلة التعليم للفقهاء في الدين قبل أن يكون مصطلحا خاصا بتلقي القرآن سماعا وعرضا.

قال البراء صلى الله عليه وسلم: كان أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم، وكانا يقرئان القرآن^(٢٩). وقال جابر رضى الله عنه: مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين... حتى بعثنا الله له من يثرب، فأويناه، وصدقناه، فيخرج الرجل منا فيؤمن به، ويقرئه القرآن، فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه^(٣٠).

وارتبط التعليم بالإقراء، وأنه لا يتعلم القرآن حتى يقرأه، ومنه قول عاصم بن عمر بن قتادة: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أحد نفر من عضل والقارة، فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلاما فابعث معنا نفرا من أصحابك يفقهونا في الدين، ويقرئونا القرآن، ويعلموننا شرائع الإسلام^(٣١).

وجاء في سيرته صلى الله عليه وسلم أنه "حين خرج إلى حنين استخلف معاذا على مكة وأمره أن يعلمهم القرآن ويفقههم في الدين"^(٣٢). وعن أنس رضى الله عنه قال: جاء أناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: "ابعث معنا رجلا يعلمونا

(٢٩) أخرجه البيهقي في الكبرى (17738).

(٣٠) أخرجه أحمد (14456).

(٣١) أخرجه الطبراني في الكبير (327 / 20).

(٣٢) سير أعلام النبلاء، الذهبي (سيرة 2 / 223).

القرآن والسنة" (٣٣)، وشواهد إقراء القرآن وتعليمه حاضرة في كل مرحلة من مراحل السيرة، من ابتدائها إلى اختتامها، وهذه الشواهد تتضمن معنى عاما وخاصا.

المطلب الأول: علوم الإقراء

والإقراء في هذا المطلب المراد به معنى خاصا: "هو أن يقري الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابي ما أنزله الله تعالى عليه، وذلك بأن يقرأ النبي صلى الله عليه وسلم أولا على الصحابي، أي يلقي عليه تلاوة ما أنزل الله عليه، فيعيه الصحابي، ثم يقرأ الصحابي ما تلي عليه مطابقا لما سمعه" (٣٤).

علم القراءة: "وهو علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، وموضوعه القرآن من حيث إنه كيف يقرأ" (٣٥). ويدخل فيه من العلوم المعاصرة علم التجويد والقراءات.

والإقراء يقوم على أصليين:

الأول: السماع، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [الْقِيَامَةِ : ١٦] قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك شفثيه - فقال ابن عباس: فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما، فحرك شفثيه - فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦] إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ [الْقِيَامَةِ : ١٦ - ١٧] قال: جمعه لك في صدرك وتقرأه: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [١٨]

(٣٣) أخرجه أحمد (١٣٨٥٤)، وأخرجه مسلم (677).

(٣٤) وثيقة نقل النص القرآني من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمته ص 16.

(٣٥) كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي (1/35).

[الْقِيَامَةَ : ١٨] قال: فاستمع له وأنصت: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ﴿١٩﴾ [الْقِيَامَةَ : ١٩] ثم إن علينا أن نقرأه، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه" (٣٦) " - يعني كما قرأه جبريل - يشير إلى تجويد النبي صلى الله عليه وسلم للقراءة لمطابقتها لقراءة جبريل عليه السلام؛ ولأن إبانته على لسانه صلى الله عليه وسلم لا تتحقق إلا إذا كانت موجودة (٣٧).

الثاني: العرض، ﴿سَنُقْرِئُكَ﴾ [الْأَعْلَى : ٦] أي سنجعلك قارئاً بأن نلهمك القراءة. ﴿فَلَا تَنْسَى﴾ [الْأَعْلَى : ٦] ما تقرأه. والمعنى: نجعلك قارئاً للقرآن تقرأه فلا تنساه. قال أبو إسحق: أعلم الله أنه سيجعل للنبي صلى الله عليه وسلم آية يتبين له بها الفضيلة، وهي أن ينزل عليه جبريل حتى يقرئه، فيقرأ، ولا ينسى شيئاً من ذلك، وهو أُمي لا يكتب كتاباً ولا يقرؤه (٣٨).

وأقرأ النبي صلى الله عليه وسلم أبيّ، وقال له: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن» قال أبيّ: الله سماني لك؟ قال: «الله سماك لي» فجعل أبيّ يبكي. قال قتادة: فأنبئت أنه قرأ عليه ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [الْبَيِّنَاتِ : ١] (٣٩) ومما ورد في اختلاف القراءات القرآنية قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه: سمعت هشام بن حكيم بن حزام، يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله

(٣٦) أخرجه البخاري (5).

(٣٧) آيات إقراء القرآن وتلاوته، السحيباني ص147، بتصريف من كتاب سنن القراء ومناهج

المجودين، عبد الفتاح القارئ ص23.

(٣٨) التفسير البسيط، الواحدي (438 / 23).

(٣٩) أخرجه البخاري (4960).

صلى الله عليه وسلم أقرأنيها، وكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لببته بردائه، فحجنت به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأنيها، فقال لي: «أرسله»، ثم قال له: «أقرأ»، فقرأ، قال: «هكذا أنزلت»، ثم قال لي: «أقرأ»، فقرأت، فقال: «هكذا أنزلت إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا منه ما تيسر»^(٤٠). وهذا الحديث منشأ لاختلاف العلماء فيما بعد في مسألة الأحرف السبعة.

وذكرت أحاديث عدة في بيان قراءة الصحابة منها:

عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء معاذ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أقرئي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقرئه»، فأقرأته ما كان معي، ثم اختلفت أنا وهو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه معاذ، فكان معلما من المعلمين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤١).

وذكر عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو، فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود - فبدأ به -، وسالم، مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب»^(٤٢). وعن أنس قال: "جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أربعة، كلهم من الأنصار: أبي، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت"^(٤٣). وفي تسمية النبي صلى الله عليه وسلم لهؤلاء الصحابة بيان لفضلهم في هذا الباب واختصاصهم بمزيد إتقان،

(٤٠) أخرجه البخاري (2419).

(٤١) أخرجه ابن أبي شيبة (30062).

(٤٢) أخرجه البخاري (3808).

(٤٣) أخرجه البخاري (3810).

وعليه فإن الإقراء بصورته العملية ظاهر في عصره صلى الله عليه وسلم وأصبحت سنة متبعة فيمن بعده، أما الناحية النظرية لعلوم الإقراء فنشأت بعد عصر النبوة.

المطلب الثاني: علوم التنزيل

وهي العلوم المتعلقة بنزول القرآن، نحو: المكّي والمدني وأسماء السور، والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول، وجمع القرآن. والتي عبر عنها ابن مسعود بقوله: «والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت، ولو أعلم أحدا أعلم مني بكتاب الله، تبليغه الإبل لركبت إليه»^(٤٤). وكان ابن مسعود من السابقين للإسلام، جاءه النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر وهو يرعي غنما لعقبة بن أبي معيط، وطلبا منه السقيا فأخبر أنه مؤتمن، فطلب منه صلى الله عليه وسلم جذعة لم يَنْزُ عليها الفحل، ومسح الضرع، ودعا، فحفل الضرع، ثم أتاه أبو بكر بصخرة منقورة، فاحتلب فيها، ثم شربوا كلهم قال عبدالله: فأتيته بعد ذلك، فقلت: علمني من هذا القول؟ قال: "إنك غلام معلّم"، قال: "فأخذت من فيه سبعين سورة، لا ينازعني فيها أحد"^(٤٥)، وقال أيضا: «والله لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة، والله لقد علم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنني من أعلمهم بكتاب الله، وما أنا بخيرهم»، قال شقيق: فجلست في الحلق أسمع ما يقولون، فما سمعت رادًا يقول غير ذلك^(٤٦).

(٤٤) أخرجه البخاري (187 /6).

(٤٥) أخرجه أحمد (3599).

(٤٦) أخرجه البخاري (5000).

قال القرطبي: "يعني: أنه أعلمهم بأسباب نزوله، ومواقع أحكامه، بدليل قوله في الرواية الأخرى: "ما من كتاب الله سورة إلا وأنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا وأعلم فيما أنزلت"، وسبب ذلك: ملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم ومباطنته إيّاه سفرًا وحضرًا. وأما في القراءة فأبيّ أقرأ منه، بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أقرؤكم أبيّ". والخطابُ للصحابة كلّهم" (٤٧).

وكان أول ما نزل من القرآن مطلع سورة العلق في شهر رمضان في غراء حراء كما مر في حديث عائشة، ثم نزل صدر سورة المدثر بعد فترة كما في حديث جابر، واستمر نزوله مفرقا في 23 سنة بحسب الأحوال والوقائع.

ويترتب على معرفة أول ما نزل وآخر ما نزل معرفة المكّي والمدني من سور القرآن، و"الضابط الزماني هو الذي اعتمده العلماء المتأخرون، وسارت عليه الكتب بعدهم" (٤٨)، وهو أن المكّي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعد الهجرة وأول من قال به يحيى بن سلام البصري ت 200هـ، فالضابط هنا متوقف على علم السيرة.

عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله، قال: "أول سورة أنزلت فيها سجدة والنجم، قال: فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجد من خلفه إلا رجلا رأيته أخذ كفا من تراب فسجد عليه"، فرأيته بعد ذلك قتل كافرا، وهو أمية بن خلف (٤٩). وعن سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس: سورة التوبة، قال: «التوبة هي الفاضحة، ما زالت تنزل، ومنهم ومنهم، حتى ظنوا أنّها لن تبقي أحدا منهم إلا ذكر فيها»، قال: قلت: سورة

(٤٧) المفهم، القرطبي (6/375).

(٤٨) المحرر في علوم القرآن، الطيار ص104.

(٤٩) أخرجه البخاري (4863).

الأنفال، قال: «نزلت في بدر»، قال: قلت: سورة الحشر، قال: «نزلت في بني النضير»^(٥٠).

وجاء في أسباب النزول عن حذيفة رضى الله عنه، ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] قال: «نزلت في النفقة»^(٥١).

وقال أسلم أبي عمران: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس: مه مه لا إله إلا الله، يلقي بيديه إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: "إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه، وأظهر الإسلام قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها"، فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها ونُدع الجهاد"، قال أبو عمران: «فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية»^(٥٢).

ويستفاد من معرفة "الناسخ والمنسوخ" المنسوخ في الأحكام -ومحله علم الفقه- والمنسوخ تلاوة ومنه: عن أنس رضى الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رعل، وذكوان، وعصية، وبنو لحيان، فزعموا أنهم قد أسلموا، واستمدوه على قومهم، «فأمدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الأنصار»، قال أنس: كنا نسميهم

(٥٠) أخرجه البخاري (4882).

(٥١) أخرجه البخاري (4516).

(٥٢) سنن أبي داود (2512).

القرءاء، يحطبون بالنهار ويصلون بالليل، فانطلقوا بهم، حتى بلغوا بئر معونة، غدروا بهم وقتلوههم، فقنت شهرا يدعو على رعل، وذكوان، وبني لحيان، قال قتادة: وحدثنا أنس: أنهم قرءوا بهم قرآنا: «ألا بلغوا عنا قومنا، بأنا قد لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضانا» ثم رفع ذلك بعد^(٥٣).

أما المكي والمدني: فثلثا القرآن مكي، ومن أهم خصائص المكي وموضوعاته القرآن، والنبوة، والآخرة، والبعث والجزاء، وهذا ظاهر في السيرة لاحتياج الدعوة المكية لهذه الأمور، بالإضافة إلى أعمال القلوب والتعبد وقصص الأولين، أما التشريعات والأحكام فكانت بعد قيام الدولة الإسلامية في المدينة.

وعلوم التنزيل مرادفة لعلوم القرآن في الاصطلاح المعاصر، ونشأ اهتمام الصحابة بها في عصر النبوة، وظهر أثر ذلك في المنقول عنهم من الآثار بعد عصر النبوة.

المطلب الثاني: علم التأويل

والمراد به "التفسير وفهم معاني القرآن"^(٥٤). وكان الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه عما يشكل عليهم، فلما توفاه الله تعالى هياً لهذا الأمر ابن عباس. بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم له: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»^(٥٥). «اللهم علمه الكتاب»^(٥٦). «اللهم علمه الحكمة» "والحكمة: الإصابة

(٥٣) أخرجه البخاري (3064).

(٥٤) أضواء البيان، الشنقيطي (1/ 193).

(٥٥) أخرجه ابن أبي شيبة (6/ 383).

(٥٦) أخرجه البخاري (75).

في غير النبوة" (٥٧). قال ابن بطال: "وفيه: بركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم، لأن ابن عباس كان من الأختيار الراسخين في علم القرآن والسنة" (٥٨).
و تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن لم يكن للقرآن كله، قال الطبري: " فأما ما لا بد للعباد من علم تأويله، فقد بين لهم نبيهم صلى الله عليه وسلم، ببيان الله ذلك له بوحيه مع جبريل" (٥٩). لأن القرآن نزل بلغة العرب فلم يحتاجوا إلا لبيان ما أشكل عليهم، ولم تكن اللغات اختلطت وقت نزول القرآن، كما أن سنته وأحداث سيرته ومشاهدة الصحابة للتنزيل وسؤالهم عما يشكل جعلهم يفهمون المراد، كما قال أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، قال: قلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: قال أبي: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله! أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفا من حصباء، فضرب به الأرض، ثم قال: «هو مسجدكم هذا» لمسجد المدينة، قال: فقلت: أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره (٦٠).

(٥٧) أخرجه البخاري (3756).

(٥٨) شرح صحيح البخاري، ابن بطال (1/160).

(٥٩) تفسير الطبري، (1/82).

(٦٠) أخرجه مسلم (1398).

المبحث الثالث علوم السنة

يختلف تعريف السنة في الاصطلاح باعتبار العلوم، والمراد هنا تعريفها في اصطلاح المحدثين، فهي: "ما أُثِرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ أَوْ صِفَةٍ خُلُقِيَّةٍ أَوْ خُلُقِيَّةٍ أَوْ سِيرَةٍ، سِوَاءِ كَانَتْ قَبْلَ الْبَعْثَةِ أَوْ بَعْدَهَا، وَهِيَ بِهَذَا تَرَادُفُ الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ"^(٦١). وعلى هذا الاصطلاح يكون الحديث والسيرة داخلان في حد السنة.

المطلب الأول: علوم الرواية

ويراد بالرواية: "علم يشتمل على نقل أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها"^(٦٢). وحامل هذه الرواية من الصحابة أبو هريرة رضى الله عنه، وحصلها بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم حين شكى للنبي صلى الله عليه وسلم كثرة نسيانه حديثه صلى الله عليه وسلم فقال: «ابسط رداءك» قال أبو هريرة: فبسطته، قال: فغرف بيديه، ثم قال: «ضمه» فضمته، فما نسيت شيئا بعده^(٦٣).

(٦١) السنة ومكانتها، السباعي (1/ 47).

(٦٢) تدريب الراوي، السيوطي (1/ 25)، والتعريف فيه خلاف وللمزيد ينظر: موسوعة علوم

الحديث الشريف ص 532.

(٦٣) أخرجه البخاري (119).

مراتب الرواية جاءت في حديثه صلى الله عليه وسلم: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه، فرب مبلغ أحفظ له من سامع»^(٦٤). وفي لفظ: «نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع»^(٦٥). ويؤخذ من الجمع بين اللفظين ثلاث مراتب للرواية، ومرتبة للدراية.

أما مراتب الرواية: فالأولى: السماع، والثانية: الحفظ، والثالثة: التبليغ. ويزاد عليها الرابعة وهي الكتابة.

١- السماع: "سمع منا حديثاً/شيئاً".

٢- الحفظ: "فحفظه".

٣- التبليغ: "حتى يبلغه"/"فبلغه كما سمع"، وقال ابن عباس رضى الله عنه: "فوالذي نفسي بيده، إنها لوصيته إلى أمته «فليبلغ الشاهد الغائب»"، وهذه الوصية تكررت منه صلى الله عليه وسلم في مواطن أهمها: خطبة يوم الفتح^(٦٦)، وفي حجة الوداع^(٦٧).

٤- الكتابة: وكتابة السنة في عهده صلى الله عليه وسلم مما اختلف فيها بين المنع والإذن، ومن شواهد إذنه بكتابة حديثه صلى الله عليه وسلم، ما جاء عن أبي

(٦٤) أخرجه أحمد (221 /7)، قال المحقق: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن إن صح سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فحديثه لا يرقى إلى الصحة، وأخرج له البخاري تعليقا. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٦٥) أخرجه الترمذي (2657) وقال: هذا حديث حسن صحيح وقد رواه عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله.

(٦٦) أخرجه أحمد (16377).

(٦٧) أخرجه البخاري (1739).

هريرة رضى الله عنه، قال: "لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ... إلى أن قال: فقام أبو شاه -رجل من أهل اليمن- فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اكتبوا لأبي شاه»، وسئل الأوزاعي أحد رواة الحديث: ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٦٨). وفي السنة العاشرة بعث عمرو بن حزم بكتابه لأهل اليمن، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قال: هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن يفقه أهلها ويعلمهم السنة، ويأخذ صدقاتهم، فكتب له كتابا وعهدا، وأمره فيه أمره فكتب^(٦٩).

المطلب الثاني: علم الدراية

ويراد به: "علم يتعرف منه أنواع الرواية، وأحكامها، وشروط الرواة، وأصناف المرويات، واستخراج معانيها، ويحتاج إلى ما يحتاج إليه علم التفسير من اللغة، والنحو، والتصريف، والمعاني، والبديع والأصول، ويحتاج إلى تاريخ النقلة"^(٧٠). كالجرح والتعديل، والجمع بين المتعارض والشرح والبيان والاستنباط^(٧١)، أي أنها باختصار علوم الإسناد وعلوم المتن.

(٦٨) أخرجه البخاري (2434).

(٦٩) دلائل النبوة، البيهقي (5/ 413).

(٧٠) توجيه النظر (1/87)، والتعريف فيه خلاف وللمزيد ينظر: موسوعة علوم الحديث الشريف

ص530.

(٧١) شرح علل الترمذي (1/ 277).

ويستدل لعلم الجرح والتعديل بحديثه صلى الله عليه وسلم الذي روته عائشة، أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «اتذنوا له، فلبئس ابن العشيرة، أو بئس رجل العشيرة» فلما دخل عليه ألان له القول، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله! قلت له الذي قلت، ثم ألنت له القول؟ قال: «يا عائشة! إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة، من ودعه، أو تركه الناس اتقاء فحشه»^(٧٢). قال القاضي عياض: "فيه أنه لا غيبة فيمن جاهر بفسقه، ولا كافر، ولا أمير جائر، ولا صاحب بدعة، وهذا الرجل هو عيينة ابن حصن، وكان حينئذ -والله أعلم- لم يسلم، فلم يكن القول فيه غيبة، أو أراد صلى الله عليه وسلم إن كان قد أظهر الإسلام أن يبين حاله لئلا يعتر به من لم يعرف باطنه، وقد كان منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده من هذه الأمور ما دلت على ضعف إيمانه"^(٧٣). وعلوم السنة رواية ودراية كانت من الذكر الذي حفظه الله تعالى لهذه الأمة، وظهرت عناية الصحابة به في حياته وبعد مماته، ونشأت الحاجة إلى هذه العلوم بعد وفاته فتأسست وتفرعت.

(٧٢) أخرجه مسلم (2591).

(٧٣) إكمال المعلم، القاضي عياض (8/62).

المبحث الرابع علم الفقه

والمراد بعلم الفقه هنا: "هو العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية" (٧٤).

"والأحكام الشرعية العلمية في القرآن تنتظم نوعين:
أحكام العبادات التي يقصد بها تنظيم علاقة الإنسان بربه.
أحكام المعاملات وما يقصد بها من تنظيم علاقة المكلفين بعضهم ببعض، وسواء
أكانوا أفراداً أم أمماً أم جماعات" (٧٥).

وأحكام ما عدا العبادات تسمى في الاصطلاح الشرعي أحكام المعاملات. لكن
أحكام المعاملات واسعة، لذا عمد بعض الفقهاء إلى تقسيم الفقه إلى أربعة أرباع:
ربع العبادات، وربع المعاملات، وربع المناكحات، وربع الجنائيات والمخاصمات.
وهذه القسمة وجدتها الأنسب في هذا الموضوع لعرض شيء من الأدلة التفصيلية
من شواهد السيرة النبوية الصحيحة.

المطلب الأول: فقه العبادات

وفيه: الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصيام، المناسك (الحج والعمرة).

(٧٤) كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي (1 / 41).

(٧٥) علم أصول الفقه ص32.

وليس بعد التوحيد عمل أعظم عند الله من الإتيان بأركان الدين الخمسة، وأعظم هذه الأركان الصلاة لأنها لا تسقط عن المسلم العاقل البالغ بأي حال من الأحوال، والدليل على ذلك وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضى الله عنه حين بعثه إلى اليمن في السنة العاشرة للهجرة: «إنك ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جئتهم، فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»^(٧٦)، والطهارة شرط من شروط الصلاة لذلك تقدم بين يديها.

الطهارة

وهي مشتملة على رفع الحدث وإزالة الخبث، ورفع الحدث مشتمل على الوضوء والغسل والتيمم.

أما **الوضوء**: فقد تعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبريل^٢، عن زيد بن حارثة رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أن جبريل^٢ أتاه في أول ما أوحى إليه، فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء، أخذ غرفة من ماء، فنضح بها فرجه»^(٧٧). فإن فقد الماء أو تعذر استخدامه يصر إلى التيمم، وقد نزلت آية التيمم في غزوة المريسيع (٥٥هـ)^(٧٨)، حين فقدت عائشة رضى الله عنها عقدها، وأقام

(٧٦) أخرجه البخاري (1496).

(٧٧) أخرجه أحمد (17480).

(٧٨) زاد المعاد، ابن القيم (3/231).

رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه، وقام الناس معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء^(٧٩)، ومن اجتهد في تطبيقه عمرو بن العاص حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ذات السلاسل (٨هـ) قال: فاحتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيمنت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، قال: فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له، فقال: «يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنب؟» قال: قلت: نعم يا رسول الله! إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، وذكرت قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء : ٢٩] فتيمنت، ثم صليت. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً^(٨٠). ومما شرع تخفيفاً وتيسيراً على المسلمين المسح على الخفين: كما جاء عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم: «صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفيه» فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه، قال: «عمدا صنعته يا عمر»^(٨١).

الصلاة

شرع الأذان في السنة الأولى من الهجرة: بعد رؤيا عبدالله بن زيد، وعمر بن الخطاب^(٨٢)، وذلك لاجتماع الناس للصلاة. وفرضت الصلاة بمكة ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر كما قالت عائشة رضی الله عنها^(٨٣). وكانت الصلاة الأولى: قبل

(٧٩) أخرجه البخاري (334).

(٨٠) أخرجه أحمد (17812).

(٨١) أخرجه مسلم (277).

(٨٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (سيرة 1/ 293). أخرجه البخاري (604).

طلوع الشمس - وقت الفجر - والصلاة الأخرى قبل غروب الشمس - وقت العصر - كما نص القرآن على هذين الوقتين، ثم نسخ الله ذلك كله ليلة الإسراء والمعراج بخمس صلوات^(٨٤). "ولم يختلفوا في أن جبريل عليه السلام هبط صبيحة ليلة الإسراء عند الزوال، فعلم النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ومواقيتها"^(٨٥).

وجاء في مواقيت الصلاة: فأخبره أن المغيرة بن شعبة آخر الصلاة يوما وهو بالعراق، فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري، فأنكره عليه فعله وأخبره أن جبريل أقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة^(٨٦)، وفي حديث ابن عباس عن الترمذي: "أمي جبريل"^(٨٧). وكان الإسراء والمعراج قبل هجرته بستة عشر شهرا كما عند ابن إسحاق^(٨٨).

ومما يتصل بصلاة الجماعة من الأحكام الإمامة، وكان المهاجرون الأولون يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآنا قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨٩).

وجاء في سيرته صلى الله عليه وسلم أن الصلاة فاتته في موضعين:

-
- (٨٣) أخرجه البخاري (1891) - (350).
- (٨٤) تفسير القرطبي (15/324)، تفسير ابن كثير (7/409)، فتح الباري، ابن حجر (8/671)، بتصرف.
- (٨٥) تفسير القرطبي (10/211).
- (٨٦) أخرجه البخاري (521).
- (٨٧) أخرجه الترمذي (149) وقال: وفي الباب عن أبي هريرة، وبريدة، وأبي موسى، وأبي مسعود، وأبي سعيد، وجابر، وعمرو بن حزم، والبراء، وأنس.
- (٨٨) سيرة ابن إسحاق ص 297.
- (٨٩) أخرجه البخاري (692).

الأول: يوم الخندق، جاءه عمر بن الخطاب رضى الله عنه، بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش، قال: يا رسول الله ما كدت أصلي العصر، حتى كادت الشمس تغرب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والله ما صليتها» فقمنا إلى بطحان، فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها، فصلى العصر بعد ما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب^(٩٠).

الثاني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر، سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس، ووكل بلال مهمة إيقاظهم للصلاة فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا بلال، ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولهم استيقاظا، ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاقتادوا رواحلهم شيئا، ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمر بلالا فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: «من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها»، فإن الله قال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] ^(٩١).

وجاء في رخص الصلاة القصر والجمع، وارتبطت بأسفاره ومغازيه: أما قصر الصلاة: فحدث أنس أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة، فصلى ركعتين ركعتين حتى رجع»، وكانت إقامته عشرا^(٩٢). وحدث

(٩٠) أخرجه البخاري (596)، وينظر: زاد المعاد (3/120).

(٩١) أخرجه مسلم (680).

(٩٢) أخرجه مسلم (693).

جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة^(٩٣). وجاء عن ابن عباس رضى الله عنهما، أن القصر لتسعة عشر يوماً^(٩٤). وأما جمع الصلاة: فأخبر ابن عباس رضى الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «جمع بين الصلاة في سفرة سافرهما في غزوة تبوك، فجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء» قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمل على ذلك، قال: «أراد أن لا يخرج أمته»^(٩٥).

ومما نزل في غزواته صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف: فكانت أول صلاة للخوف في عسفان -وهي غزوة بني لحيان- (٦)هـ، وفي عمرة الحديبية (٦)هـ حين حاول خالد بن الوليد الإغارة على المسلمين، وفي غزوة ذات الرقاع (٧)هـ بين غزوة خيبر وفتح مكة^(٩٦). وجاء عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما، صفة صلاة الخوف التي صلاها في غزوة غزاها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٩٧). قال ابن حجر: "ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة صلاة الخوف كيفيات حملها بعض العلماء على اختلاف الأحوال وحملها آخرون على التوسع والتخيير"^(٩٨).

ومن الصلوات التي تأكدت سنيتها:

١. صلاة العيدين: وذكر أن أول صلاة عيد صلاها رسول الله صلى الله عليه

(٩٣) أخرجه أحمد (14139).

(٩٤) أخرجه البخاري (1080).

(٩٥) أخرجه مسلم (705).

(٩٦) ينظر: زاد المعاد (3/250).

(٩٧) أخرجه البخاري (942).

(٩٨) فتح الباري (7/424).

وسلم بالناس في المصلى في المدينة يوم العاشر من ذي الحجة (٢) هـ وذبح فيه بالمصلى بيده شاتين - وقيل ذبح شاة، وضحي وأهل اليسر من أصحابه^(٩٩).

٢. صلاة الكسوف: وكانت الشمس كسفت يوم وفاة إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم (١٠) هـ وصلى صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الكسوف، وقال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد من الناس، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما، فقوموا، فصلوا»^(١٠٠)، وجاء بيان كفيتهما في الصحيحين.

٣. صلاة الجنائز: عن أبي هريرة رضى الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج إلى المصلى، فصاف بهم وكبر أربعاً»^(١٠١)، وفي (٨) هـ توفيت زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وأكبر بناته، وهي التي غسلتها أم عطية الأنصارية، وأعطها النبي صلى الله عليه وسلم حقوه، وقال: أشعرتها إياه. فجعلنه شعارها تحت كفنها. وقد ولدت زينب من أبي العاص بن الربيع بن عبد شمس أمامة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحملها في الصلاة^(١٠٢). وكتاب الصلاة مما استوفى شواهد في السيرة، فهي أعظم عهد وفرض، لا تترك في أي حال، بل يدخلها التيسير والترخص بحسب مقتضى الحال، وهي من أعظم مقاصد حفظ الدين وأحد شعائره العظام.

(٩٩) ينظر: تاريخ الطبري (٤٨١ / ٢).

(١٠٠) أخرجه البخاري (١٠٤١).

(١٠١) أخرجه البخاري (١٢٤٥).

(١٠٢) سير أعلام النبلاء (سيرة ٢ / ٢٢٩).

الزكاة والصيام

فرضت الزكاة في (١) هـ (١٠٣)، و فرض صيام رمضان وزكاة الفطر، ونسخ فرضية يوم عاشوراء في (٢) هـ (١٠٤). وروي عن عائشة ~ هذا النسخ (١٠٥).

ومما يتصل بالصيام من أحكام:

١. جواز الفطر للمسافر: وحفظت لنا السيرة أسفار النبي صلى الله عليه وسلم التي صام فيها (١٠٦)، والتي أفطر فيها، وروى ابن عباس فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح حين بلغ الكديد بعدما كان صائما، فأفطر وأفطر الناس، فكانوا يأخذون بالأحدث، فالأحدث من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٠٧) وكان ذلك (٨) هـ (١٠٨).

٢. الاعتكاف: عن ابن عمر رضى الله عنهما، أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: «فأوف بندرك» (١٠٩).

ومن مقاصد الزكاة والصيام حصول التطهير والتركية بهما، وهو نص الآية في الزكاة، ومعنى يحصل بالتقوى التي هي مقصد من مقاصد الصيام، فرجعت العبادات إلى أصل من أصول الاعتقاد ومقصد من مقاصد الشريعة وهو التركية (١١٠).

(١٠٣) سير أعلام النبلاء (سيرة 1 / 287).

(١٠٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (سيرة 1 / 362).

(١٠٥) أخرجه البخاري (1893).

(١٠٦) أخرجه البخاري (1945).

(١٠٧) أخرجه الدارمي (1749).

(١٠٨) ينظر: سير أعلام النبلاء (سيرة 2 / 166).

(١٠٩) أخرجه البخاري (2032).

المناسك (الحج والعمرة)

قال أنس رضى الله عنه: «اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردوه، ومن القابل عمرة الحديبية، وعمرة في ذي القعدة، وعمرة مع حجته»،^(١١١)، وقال همام: "اعتمر أربع عمر في ذي القعدة، إلا التي اعتمر مع حجته عمرته من الحديبية، ومن العام المقبل ومن الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين، وعمرة مع حجته"^(١١٢). وفي قصة الحديبية (٦هـ) أنزل الله تعالى في شأن كعب بن عجرة فدية الأذى لمن حلق رأسه: بالصيام أو الصدقة أو النسك^(١١٣)، وحديثه عند أحمد^(١١٤). وفيها أيضا: بيان حكم الإحصار.

وحج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع في (١٠هـ)، وتفصيل هذه الحجة، ولا يخفى أهمية تصور المسائل في الفقه لما يترتب حسن التصور من أحكام، وما جاء في كتب السنة والسيرة نقل خطبتي يوم عرفة ويوم النحر، وبهما يتبين الأخير من الأحكام الشرعية، والمهم من وصاياه صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: فقه المعاملات

المعاملات: "تطلق على مجموع الأحكام الشرعية المتعلقة بأمر الدنيا باعتبار بقاء الشخص... ويطلق عليها أيضا المعاملات المالية"^(١١٥)، وهي أقسام أربعة: المعاوضات، التبرعات، الشركات، والتوثيقات^(١١٦).

(١١٠) ينظر: نظام الشريعة ص 226 - 239.

(١١١) أخرجه البخاري (1779).

(١١٢) أخرجه البخاري (1780).

(١١٣) زاد المعاد (3/ 266).

(١١٤) أخرجه أحمد (18101).

وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته عام حجة الوداع^(١١٧) أبواب من المعاملات لم يأت بعدها ما ينسخها كونها من آخر خطبته، وهنا شواهد من سيرته على هذه الأبواب:

١- **المعاوضات:** وهي المعاملات التي يقصد بها العوض من الربح والكسب والتجارة وغير ذلك، وتشمل: البيوع والإجازات وتوابعهما.

ومن أشهر البيوع في السنة، قصة بيع جمل جابر، والمشتري رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي في الصحيحين، منصرفه من غزوة ذات الرقاع (٧) هـ على الراجح، وقد استخرج منها ابن حجر ما يقارب ثماني عشرة فائدة، منها: جواز المساومة في البيع، وابتداء المشتري بذكر الثمن، وأن القبض ليس شرطاً في صحة البيع، والوكالة في وفاء الديون^(١١٨). ويظهر أيضاً من قصة بيع جمل مقصد التيسير والتسهيل على الناس في سبل معيشتهم وهذا من مقاصد فقه البيوع.

وسبق هذه الغزوة من السنة نفسها؛ غزوة خيبر وفيها أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقلادة فيها حرز وذهب، وهي من المغنم تباع، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال لهم: «الذهب بالذهب وزناً بوزن»^(١١٩)، أراد بذلك الخروج من الربا.

(١١٥) التعريفات الفقهية ص 209.

(١١٦) وهذه الأقسام بتعريفاتها نقلتها من مقال د. أبي محمد محمود بعنوان: المعاملات المالية في

الإسلام وتقسيماتها، موقع إسلام أون لاين [/https://islamonline.net](https://islamonline.net)

(١١٧) أخرجه أحمد (22294).

(١١٨) ينظر: صحيح البخاري (2097)، فتح الباري (5/321).

(١١٩) أخرجه مسلم (1591).

وبعد فتح مكة بعث النبي صلى الله عليه وسلم عتاب بن أسيد إلى أهل مكة، فقال: «تدري إلى أين بعثتك؟ بعثتك إلى أهل الله» ثم قال: «انهم عن أربع: عن بيع وسلف، وعن شرطين في بيع، وعن ربح ما لم يضمن، وعن بيع ما ليس عندك»^(١٢٠)، فنهاهم عن بيوع الجاهلية حفظا للمال وهو من مقاصد الشريعة.

٢- التبرعات: وهي المعاملات التي يقصد بها الإحسان والإرفاق، مثل: الهبة والعطية والوقف والعتق والوصايا وغير ذلك.

قال أبو قحافة لأبي بكر: أراك تعتق رقابا ضعافا فلو أنك إذ فعلت ما فعلت أعتقت رجالا جلدًا يمنعونك ويقومون دونك. فقال أبو بكر: يا أبت إني إنما أريد ما أريد لما نزلت هذه الآيات فيه ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِّيْسِرُهُۥ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾﴾ [اللَّيْلِ : ٤ - ٨] إلى قوله عز وجل ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُۥ مِنْ نَّعْمَةٍ تُجْزَىٰ ﴿١٩﴾ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴿٢١﴾﴾ [اللَّيْلِ : ١٩ - ٢١]^(١٢١).

عن عائشة ~: أنها أرادت أن تشتري بريدة، وأهم اشترطوا ولاءها، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اشترىها، فأعتقها، فإنما الولاء لمن أعتق»^(١٢٢).

٣- الشركات: وهي المعاملات القائمة على أساس التشارك بين طرفين أو أكثر في الغنم والغرم، وتكون بالمال والعمل معا كشركة العنان، أو بالعمل وحده كشركة الأبدان، أو بالمال من أحدهما والعمل من الثاني كالمضاربة، أو بدونهما كشركة الوجوه.

(١٢٠) أخرجه ابن أبي شيبة (22038).

(١٢١) أخرجه الحاكم (572/2)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

(١٢٢) أخرجه البخاري (2578).

ومن أبرز صور الشركة وتطبيقاتها في السيرة ما كان بين المهاجرين والأنصار في أول الهجرة (١٢٣).

٤- **التوثيقات:** كالرهن والحوالة والكفالة ونحوها من العقود التي يقصد بها الاستيثاق وضممان الحقوق.

وجاء في **الرهن** عن عائشة ~، قالت: «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعاً من شعير» (١٢٤).

المطلب الثالث: المناكحات

المراد به النكاح وما يتبعه، نحو: الصداق، الخلع، والطلاق والرجعة، والإيلاء، الظهار، اللعان، والعِدَد. والرضاع، والنفقات.

ومن أهمية **الصداق:** أنه لا يسقط بحال، ويكفي منه اليسير، ومن ذلك لما تزوج علي رضي الله عنه فاطمة ~، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أعطاها شيئاً» قال: ما عندي شيء، قال: «فأين درعك الحطمية؟» (١٢٥).

ومن مسائل النكاح دين الزوج والزوجة وما يترتب عليها من الفرقة:

١. بعد نزول آية الممتحنة بعد صلح الحديبية امتحن رسول الله صلى الله عليه

وسلم المؤمنات، وأنزل

الله تعالى أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر، فطلق عمر امرأتين (١٢٦).

(١٢٣) أخرجه البخاري (2630).

(١٢٤) أخرجه البخاري (2916).

(١٢٥) أخرجه ابن حبان (6945).

(١٢٦) أخرجه البخاري (2733).

٢. وهناك من أسلم من النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن بأرضهن غير مهاجرات، وأزواجهن حين أسلمن كفار، منهن بنت الوليد بن المغيرة، وكانت تحت صفوان بن أمية، فأسلمت يوم الفتح، وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام... ثم خرج صفوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر فشهد حيننا والطائف، وهو كافر، وامرأته مسلمة، ولم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته حتى أسلم صفوان. واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح^(١٢٧).

النفقة: قالت عائشة ~: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة، فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسيئ، فهل علي حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ فقال: «لا حرج عليك أن تطعميهم بالمعروف»^(١٢٨).

الحضانة: لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم الخروج من مكة بعد أداء عمرة القضاء في السنة (٧هـ) تبعته ابنة حمزة تناديه: يا عم يا عم، فتناولها علي بن أبي طالب رضى الله عنه، فأخذ بيدها، وقال لفاطمة رضى الله عنها: دونك ابنة عمك، حملتها، فاختصم فيها علي، وزيد، وجعفر، فقال علي: أنا أحق بها وهي ابنة عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال زيد: ابنة أخي، ففضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها^(١٢٩)، وفيه أن الخالة مقدمة في الحضانة على العممة، وأن الحاكم يبين دليل الحكم للخصم^(١٣٠).

(١٢٧) أخرجه مالك (2/543).

(١٢٨) أخرجه البخاري (2460).

(١٢٩) أخرجه البخاري (2699).

(١٣٠) ينظر: فتح الباري (8/294).

المطلب الرابع: فقه الجنائيات والمخاصمات

ويشمل: الجنائيات، والديات، والحدود، الأشربة والأطعمة، والصيد، والسير، والأيمان، والقضاء والفتيا، والشهادات، والإقرار.

الجنائيات: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على درج الكعبة: «الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ألا إن قتيل العمدة والخطأ بالسوط أو العصا فيه مائة من الإبل مغلظة فيها أربعون خلفه في بطونها أولادها، ألا إن كل مأثرة في الجاهلية أو دم أو مال، فهو تحت قدمي هاتين، إلا ما كان من سدانة البيت أو سقاية الحاج، فيني قد أمضيتها لأهلها كما كانت»^(١٣١).

الديات: عن يعلى بن أمية رضى الله عنه، قال: غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة، فكان من أوثق أعمالي في نفسي، فكان لي أجير، فقاتل إنسانا، فعض أحدهما إصبع صاحبه، فانتزع إصبعه، فأندر ثنيته، فسقطت، فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته، وقال: «أفيدع إصبعه في فيك تقضمها - قال: أحسبه قال - كما يقضم الفحل»^(١٣٢). وشرع القصاص والديات حفظا للنفس.

الحدود: عن عائشة ~ قالت: "لما نزل عذري، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فذكر ذلك، وتلا القرآن، فلما نزل أمر برجلين وامرأة، فضربوا حدهم"^(١٣٣). بعد غزوة المريسيع (٥هـ). والحد في القذف حفظ للأعراض.

الأشربة: حرمت الخمر في السنة (٨هـ)، وذلك أن رجلا أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل علمت أن

(١٣١) أخرجه الحميدي (719).

(١٣٢) أخرجه البخاري (2265).

(١٣٣) أخرجه أحمد (24066).

الله قد حرمها؟» قال: لا، فسار إنسانا، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «م ساررتة؟»، فقال: أمرته ببيعها، فقال: «إن الذي حرم شربها حرم بيعها»، قال: ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها، هذه رواية مسلم^(١٣٤)، وعند أحمد أنها كانت بمكة عام الفتح^(١٣٥). والتدرج في تحريمها من الشواهد المشهورة على مستوى علوم الشريعة، يعرفها الطالب المبتدئ، فيستشهد بآياتها في أسباب النزول في علوم القرآن، ويستشهد بسرعة استحابة الصحابة وتسليمهم في علوم الاعتقاد والسنة ويستشهد بها في الفقه في مثل هذا الباب ونحوه.

الأشربة: عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن، فسأله عن أشربة تصنع بها، فقال: «وما هي؟» قال: البتع والمزر، فقلت لأبي بردة: ما البتع؟ قال: نبيذ العسل، والمزر نبيذ الشعير، فقال: «كل مسكر حرام»^(١٣٦)، وهذه القاعدة في الأشربة المحرمة وفي تحريم المسكر وحد شرب الخمر حفظ للعقل وهو من مقاصد الشريعة.

الأطعمة: سلمة بن الأكوع رضى الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر، قال: «على ما توقد هذه النيران؟»، قالوا على الحمر الإنسية، قال: «أكسروها، وأهرقوها»، قالوا: ألا نخرقها، ونغسلها، قال: «اغسلوا»^(١٣٧).

(١٣٤) أخرجه مسلم (1579).

(١٣٥) أخرجه أحمد (2041).

(١٣٦) أخرجه البخاري (4343).

(١٣٧) أخرجه البخاري (2477).

السير: قال البيهقي: بعض خير فتح عنوة وبعضها صلحا فقسم ما فتح عنوة بين أهل الخمس والغانمين وعزل ما فتح صلحا لنوائبه وما يحتاج إليه في مصالح المسلمين والله أعلم^(١٣٨).

ويظهر جليا مما سبق من تشريع القصاص وحد الحدود والديات حفظ الضروريات الخمس: الدين والنفس والعقل والمال والعرض، كما يحصل بها التطهير من الجنائية، وبالتالي تحصل التزكية التي هي من أصول دعوة الإسلام.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث يمكن إجمال أهم نتائجه فيما يلي:

- ١- علوم الشريعة قسمان: مقاصد ووسائل، فالمقاصد: علم الاعتقاد، وعلم الفقه، وهما قائمان على فقه الكتاب والسنة، لا ينفكان عنهما ولا ينفصلان، وبهذا يحصل التكامل والتداخل بين علوم الشريعة، ولو فصل بينهما لأصبحت خداج.
- ٢- علوم المقاصد تمت في عهده صلى الله عليه وسلم، وهي مما كمل في حياته، وبهما كمل الدين وتمت النعمة على هذه الأمة، أما علوم الوسائل نحو: علوم الكتاب وعلوم السنة، فهي مما لم يحتج إليه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما احتج إليها بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، وكانت من الذكر المحفوظ، وقد هياها صلى الله عليه وسلم رجالا من أصحابه لهذه العلوم، فلإقراء جماعة أقرؤهم أبي، ولعلوم التنزيل عبد الله بن مسعود، وللتأويل والفقه ابن عباس، وللرواية أبو هريرة رضي الله عنهم أجمعين.

- ٣- علم الاعتقاد: اكتمل هذا العلم في العهد المكي تأصيلا ودعوة، وكانت ثمرة الدعوة العهد المدني جهادا وتطبيقا في وقت عزته ودولته. وجاءت شواهد في السيرة النبوية من أول يوم في بعثته صلى الله عليه وسلم إلى آخر يوم في حياته، ونزل فيه ثلثا القرآن ترسيخا لأصول العقيدة، وتعلima لعبوديات القلب وتزكية النفوس، ولم يخالطه من عبادات الجوارح سوى الصلاة، في أولى مراحل فرضيتها، ويظهر تداخل علم الاعتقاد مع علوم القرآن: إقراء، وتنزيلا وتأويلا. كما تبين السيرة النبوية انتقال المصطلحات من حقائقها اللغوية إلى الحقائق الشرعية، وتقدم في البحث مصطلح التوحيد مثالا.

- ٤- علم الفقه: بدأ بفرضية الصلاة في مكة، ثم تدرجت الأحكام العملية في المدينة، وهذا التدرج له صورتان: خاص، وعمام، ومن شواهد الخاص في العبادات:

أحكام الصلاة، بدأت ركعتين، ثم أصبحت خمس، وزيدت الركعات في بعض الفروض، ومن التدرج العام، فرض الصلاة أولا، ثم الزكاة في السنة الأولى من الهجرة، ثم الصيام في السنة الثانية، ثم العمرة والحج، وهذا التدرج لم يكن خاصا بالعبادات فقط، بل شمل المعاملات أيضا وشاهده في المعاملات التدرج في تحريم الخمر.

٥- أبرز السياق التاريخي لهذه العلوم أهميتها من حيث الأولوية ووفرة الشواهد، وأظهر التدرج الزمني في الدعوة والتطبيق معالم المنهج في التلقي والعمل.

التوصيات:

١. إن كان هناك من علم يصلح أن يكون مدخلا لعلوم الشريعة فهو علم السيرة، وأوصي أن يكون هذا التأليف بصياغة جديدة تركز على نشأة علوم الشريعة، ومقاصد هذه العلوم، وهو أول ما ينبغي تدريسه لطلاب السنة الأولى.

٢. أوصي بمراجعة أهداف مقرر السيرة النبوية ووسائل تحقيقها، لتكون الإفادة منها لائحة بطالب المرحلة الجامعية، ولا يكون تدريسه نسخة مما كان يدرسه في نظام التعليم العام.

هذا ما تيسر إعداداه في هذا البحث؛ إن أصبت فمن الله وحده والله أسأل قبوله وعموم نفعه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

المراجع

١. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي، ترتيب: ابن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط:1، بيروت مؤسسة الرسالة، 1988م.
٢. الأحكام الشرعية الكبرى، عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد - الرياض، ط1، 1422هـ - 2001م.
٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، دار الفكر - بيروت، 1415 هـ - 1995 م.
٤. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط1، 1401.
٥. الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، 1417هـ.
٦. تاريخ الرسل والملوك، محمد بن جرير الآملي، أبو جعفر، دار التراث - بيروت، ط2، 1387هـ.
٧. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور التونسي، الدار التونسية - تونس، 1984 هـ.
٨. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، دار طيبة.

٩. التدريب في الفقه الشافعي = تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي، سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني الشافعي، ت: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، دار القبليتين، الرياض، ط1، 1433-2012م.
١٠. التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت 468هـ)، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1: 1430 هـ.
١١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الآملي، أبو جعفر الطبري، ت: الدكتور عبد الله التركي، دار هجر-مصر، ط1، 1422 هـ - 2001م.
١٢. تفسير عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني، تحقيق د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية-بيروت، ط1: 1419 هـ.
١٣. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط2: 1420 هـ - 1999 م.
١٤. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط2، 1384 هـ - 1964م.
١٥. توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط1، 1416 هـ - 1995م.
١٦. التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، تحقيق: عبد العزيز الشهوان، مكتبة الرشد- الرياض، ط5، 1414 هـ - 1994م.

١٧. حقيبة التأهيل الفقهي، عامر محمد فداء بهجت، دار طيبة الخضراء - ط3.
١٨. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1405 هـ.
١٩. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، 1998م.
٢٠. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٢١. سنن القراء ومناهج المجودين، عبد الفتاح القارئ، مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط1، 1414.
٢٢. السنن الكبرى، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط3، 1424 هـ - 2003م.
٢٣. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ)، مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ - 1985م.
٢٤. سيرة ابن إسحاق = كتاب السير والمغازي، محمد بن إسحاق بن يسار المطلي بالولاء، المدني، ت: سهيل زكار، دار الفكر - بيروت، ط1، 1398 هـ/ 1978م.
٢٥. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض، ط2، 2003م.
٢٦. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ت: د. عبد الحميد هندواوي، مكتبة الباز (مكة المكرمة - الرياض).

٢٧. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت 321هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1: 1415 هـ، 1494م.
٢٨. صحيح البخاري= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية-ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ.
٢٩. صحيح مسلم= المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
٣٠. علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف (ت 1375هـ)، مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (مصورة-ط8 دار القلم).
٣١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379.
٣٢. اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون، موسى بن راشد العازمي، المكتبة العامرية- الكويت، ط1، 1432 هـ - 2011م.
٣٣. المحرر في علوم القرآن، د. مساعد الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الشاطبي- جدة، ط2، 1429-2008.
٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001م.

٣٥. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت 219هـ)، ت: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا- دمشق، ط1، 1996م.
٣٦. مسند الدارمي = سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي، التميمي السمرقندي (ت 255هـ)، ت: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، المملكة العربية السعودية، الأولى، 1412 هـ - 2000م.
٣٧. مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود البصري (ت 204هـ)، ت: د. محمد التركي، دار هجر - مصر، ط1، 1419 هـ - 1999م.
٣٨. المسند، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت 204هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
٣٩. المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت 235هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط1، 1409.
٤٠. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت 360هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط2.
٤١. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ت: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، ط1، 1417 هـ - 1996م.
٤٢. نظام الشريعة، محمد عمر بازمول، دار الميراث النبوي، ط1، 1440 - 2019م.

٤٣. موسوعة علوم الحديث الشريف، إشراف وتقديم محمود حمدي زقزوق، القاهرة، ط3، 1430-2009م.

٤٤. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى بعد 1158هـ)، ت: د. علي دحروج، مكتبة لبنان- بيروت، ط1، 1996م.

٤٥. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك الأصبحي المدني (ت 179هـ)، تعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 1406هـ - 1985م.

٤٦. نحو تحديد منهجي لعلم السيرة النبوية الكاملة، د. محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، ط1، 1438-2017م.

٤٧. وثيقة نقل النص القرآني من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمته، أ. د. محمد حسن جبل، دار الصحابة للتراث-طنطا.

الأبحاث العلمية:

٤٨. الإقراء النبوي وإقراره: المفهوم والمقتضيات، غنية بوحوش، بحوث المؤتمر العالمي الثاني: "التلقي القرآني في العهد النبوي - أنماط ومآلات"، مراكش: الرابطة المحمدية للعلماء- مركز الإمام أبو عمرو الداني، للدراسات والبحوث القرآنية المتخصصة، مج 2 (2015) 1069 - 1118م.

٤٩. آيات إقراء القرآن وتلاوته: جمعا ودراسة، عبدالعزيز بن محمد السحبياني، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، ع 3، (2008).

مواقع الشبكة العنكبوتية:

٥٠. موقع إسلام أون لاين <https://islamonline.net>